

٢٠٣/٢٢ - استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في
الاسم المتحد

ان الجمعية العامة

اذ تشير الى مقرها المرفوع في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ (٥٥) ، الذي اتخذت في دورتها التاسعة والعشرين ، وحددت فيه المبادئ والمخطوط التوجيهية لاستخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في الامم المتحدة ، والتي مقرها المرفوع في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ (٥٦) ، الذي اتخذت في دورتها الثلاثين وأكدت فيه من جديد المبادئ والمخطوط التوجيهية المشار اليها أعلاه ، التي ينبغي أن تعاد تنقيحها سريعاً وكاملاً وفقاً ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٢٠٥/٢١ المرفوع في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي أكد فيه من جديد المبادئ الثلاثين اتخذتها في دورتها التاسعة والعشرين والثلاثين ، ورجت من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، بواسطة اللجنة الاستشارية لحقوق الادارة والميزانية ، تقريراً من تنفيذ المبادئ المذكورة أعلاه ،

وان ترى أن التقرير المذكور أعلاه لا ينبغي بما فيه الكفاية بما يتطلبه مقررا الجمعية العامة المتصلان بالأمم ، ولا يزال يكفل من وجود أوجه قصور في تنفيذ المبادئ والمخطوط التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين ،

وان تحث على تأكيد الأمين العام بأن التقارير المستقبلية ستكون بشكل تام وكاف الصارحة المتبعة حالياً في استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في الأمم المتحدة ،

١ - ترحب من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين تقريراً كاملاً وشاملاً يبين ما بذله من جهود للالتزام طين ما يوجد من أوجه القصور في تنفيذ المبادئ والمخطوط التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في الأمم المتحدة ؛

٢ - ترحب كذلك أن يعلن هذا التقرير بيانات عارضة خاصة ، وكذلك بيانات ياتم حالتها تنفيذ المبادئ والمخطوط التوجيهية التي وضعها الجمعية العامة .

الجلسة العامة ١١٠

٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧

-
- (٥٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، المجلد رقم ٣١
(٥٦) المجلد ٧٣ ، الصفحة ٣٢٩ ، المجلد ٧٣
(٥٦) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثين ، المجلد رقم ٣٢ (٥٧) ، الصفحة ٣٦٤
المجلد ٩٦ ، الفترة (د)
(٥٧) ٤/٥.٥/٣٨/٧